

## النشرة الأسبوعية للضريبة غير المباشرة في دول مجلس التعاون الخليجي ٢٩ يوليو ٢٠٢٠

### آخر المستجدات في الإمارات العربية المتحدة

#### الاتحادية للضرائب توضح معايير استرداد ضريبة المدخلات عن النفقات المرتبطة بفيروس كوفيد-19

أوضحت الهيئة الاتحادية للضرائب (الهيئة) في الإمارات العربية المتحدة (الدولة) قواعد استرداد ضريبة المدخلات عن النفقات المرتبطة بجائحة كوفيد-19 التي لا تزال مستمرة.

وفي [خبر صحفي](#) نُشر على موقعها الإلكتروني، ذكرت الهيئة خلال ورشة عمل للوكلاء الضريبيين عُقدت عبر تقنيات الاتصال المرئي عن بُعد، أنّ النفقات المرتبطة بفيروس كوفيد-19، مثل تعقيم أماكن العمل وفحص الموظفين تُعتبر بمثابة نفقات عامة. وتكون ضريبة المدخلات المتكبّدة عن تلك النفقات قابلة للاسترداد إلى الحدّ الذي تكون فيه الأعمال مؤهلة لاسترداد ضريبة القيمة المضافة (على سبيل المثال، تكون ضريبة القيمة المضافة قابلة للاسترداد بالكامل في حال قيام الأعمال بتوريدات خاضعة للضريبة فقط، وقابلة للاسترداد بشكل جزئي في حال قيامها بتوريدات خاضعة للضريبة وأخرى مُعفاة من الضريبة).

غير أنّ الهيئة أشارت أيضاً إلى أنّ ضريبة المدخلات المتكبّدة عن فحص أسر الموظفين غير قابلة للاسترداد ما لم يتحمّل الموظف هذه التكلفة.

#### الاتحادية للضرائب تنشر توضيحاً عاماً لضريبة القيمة المضافة بشأن تطبيق نسبة الصفر على تصدير الخدمات

نشرت الهيئة الاتحادية للضرائب (الهيئة) في الإمارات العربية المتحدة (الدولة) [توضيحاً عاماً](#) جديداً لضريبة القيمة المضافة بشأن تطبيق نسبة الصفر على تصدير الخدمات.

ويأتي ذلك بعد قيام الهيئة في وقت سابق من هذا الشهر بنشر [نسخة محدّثة](#) من اللائحة التنفيذية للمرسوم بقانون اتحادي رقم (8) لسنة 2017 في شأن ضريبة القيمة المضافة ("اللائحة التنفيذية")، والتي يمكن معرفة تفاصيلها عبر الاطلاع على [الإشعار](#) الصادر عن "ديلويت" في هذا الخصوص.

يقدم التوضيح العام VATP019 لمحة عامة عن رأي الهيئة حول شروط تطبيق نسبة الصفر الواردة في المادة (31) من اللائحة التنفيذية، والتي تنصّ على أنه لا يجوز تطبيق نسبة الصفر على توريد الخدمات إلا (1) في حال لم يكن لدى متلقي الخدمة مكان إقامة في أيّ من الدول المطبّقة و (2) كان خارج الإمارات العربية المتحدة وقت تأدية الخدمات.

## مكان الإقامة

في حال كان لدى المتلقي أكثر من منشأة واحدة في بلدان مختلفة، من الضروري تحديد المنشأة الأكثر ارتباطاً بتوريد الخدمات. ويحق للموردين المقيمين في الدولة تطبيق نسبة الصفر على الخدمات الموردة فقط في حال كانت منشأة المتلقي الأكثر ارتباطاً بالتوريد موجودة خارج الدولة.

كما يحدّد التوضيح العامّ المعايير التي يجب مراعاتها في تحديد المنشأة الأكثر ارتباطاً بالتوريد في حال عدم التأكد ممّا إذا تمّ استلام توريد الخدمات من قبل منشأة المتلقي في الدولة أو خارجها.

## مكان وجود المتلقي

ينصّ التوضيح العامّ على أنه يجب الأخذ في الاعتبار فقط الوجود الفعلي للمتلقي في الدولة أثناء فترة توريد الخدمات من قبل المورد واستهلاكها من قبل المتلقي، وعدم النظر إلى مكان وجود المتلقي قبل أو بعد تأدية الخدمات واستهلاكها.

إضافة إلى ما تقدّم، يشير التوضيح العامّ VATP019 إلى أنه عند تحديد مكان وجود المتلقي، يجب الأخذ بعين الاعتبار منشأة المتلقي الأكثر ارتباطاً بالتوريد فقط. وعليه، إذا كان لدى المتلقي منشآت داخل الدولة وأخرى خارجها، وكانت المنشأة الموجودة خارج الدولة هي الأكثر ارتباطاً بالتوريد، يُعتبر شرط وجود المتلقي خارج الدولة مستوفىً حتى وإن كان لدى المتلقي منشأة داخل الدولة.

وعلى الرغم مما تقدّم، فإنه لن يكون بالإمكان اعتبار متلقي الخدمات غير المقيم في الدولة (بما في ذلك المتلقي الذي قد يكون لديه بالفعل منشأة في الدولة) على أنه موجود "خارج الدولة" إذا تواجد في الدولة بصورة مؤقتة (أي شهر واحد أو أكثر) وقت تأدية الخدمات، وكان التواجد مرتبطاً بالتوريد المقدم.

كم تشير الهيئة صراحةً إلى أنه في حال عدم التأكد من استيفاء جميع شروط تطبيق نسبة الصفر على تصدير الخدمات، فيجب على المورد تطبيق الضريبة النسبة الأساسية على التوريد.

## الإجراءات الواجب اتخاذها

مع إصدار هذا التوضيح العامّ، تتوقع الهيئة أن تقوم الأعمال بالنظر بعناية في مدى استيفاء شروط تطبيق نسبة الصفر على تصدير الخدمات من عدمه، بالإضافة إلى ضمان توفر الأدلة الداعمة في هذا الشأن. ولا شكّ في أنّ هذه المسألة قد تشكل تحدياً بالنسبة للأعمال التي تقوم بعدد كبير من المعاملات خارج الدولة. ومن أبرز التساؤلات التي قد تشغل بال الأعمال المقيمة في الدولة ما يلي:

- هل يتوفر لديها العلم في الوقت الحالي بشأن ما إذا كان لدى عملائها في الخارج أي تواجد في الدولة، واستمرّ هذا التواجد على مدى أكثر من شهر واحد؟
- وفي حال كان لدى عملائها في الخارج تواجد في الدولة، هل يمكن ربط تواجدهم داخل الدولة بالتوريدات التي تقوم بها بأي شكل من الأشكال؟
- هل يمكن للعمليات التي تجريها والخاصة بالتحاق العملاء تحديد ما إذا كان لدى عملائها تواجد في الدولة؟
- هل تتناول عقودها أي حالات توجب فرض ضريبة القيمة المضافة في الوقت الحالي أو في المستقبل؟ وهل سيُسمح لها بفرض ضريبة القيمة المضافة عن القيمة الكاملة لخدماتها وهل سيتم إلزام العميل بدفعها؟

يجب على الأعمال التي تقوم بتوريد خدمات لعملاء في الخارج مراجعة ترتيباتها بعناية لضمان تطبيق المعاملة الضريبية الصحيحة. وتحقيقاً لهذه الغاية، يجب على الأعمال البحث في توسيع إجراءات تحديد العملاء وتعديل العقود حسب الضرورة.

بناءً على ما تقدّم، نوصي أن تقوم الأعمال بإنشاء سجلّ تدقيق، متى كان ذلك ممكناً، للتأكد من اتخاذ الخطوات اللازمة لضمان تطبيق نسبة الصفر على توريدات الخدمات بشكل صحيح، علماً بأنّ هذه المسألة قد تتطلب إجراء تغييرات في العمليات والإجراءات القائمة.

وللمزيد من المعلومات حول التوضيح العامّ الجديد بشأن ضريبة القيمة المضافة، يُرجى الاطلاع على [الإشعار](#) الصّادر عن "ديلويت" في هذا الشأن.

## آخر المستجدات في سلطنة عُمان

### تطورات ضريبة القيمة المضافة

بحسب ما توصلّ إلى علمنا، فإنّ مجلس الدولة يعمل حالياً على مراجعة مشروع قانون ضريبة القيمة المضافة، وفي حال سارت الأمور على النحو المخطط له، فسيتمّ عرض مشروع القانون على السلطان بعد عطلة عيد الأضحى.

وللمزيد من المعلومات في هذا الشأن، يُرجى التواصل مع فريق الضريبة غير المباشرة في عُمان أو جهة الاتصال المعتادة في "ديلويت". كما ندعوكم للانضمام إلى الندوة الإلكترونية التي تنظّمها "ديلويت" لاطلاعكم على آخر المستجدات بشأن الضريبة في عُمان. التفاصيل الكاملة ستنبع قريباً.

هذا الملخص مخصص لأغراض إعلامية فقط ولا ينبغي أخذ المشورة به. ولا يغطي بالضرورة كافة الجوانب الخاصة بالمواضيع التي ناقشناها. لذا، نرجو عدم التصرف بناءً على محتوياته دون تلقي مشورة رسمية.